

Distr.: General
12 November 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

اللجنة الخامسة

البندان ١٣٦ و ٩٦ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية

واللاسلكية في سياق الأمن الدولي

الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار [A/C.1/73/L.37](#)

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة

أولا - مقدمة

١ - اعتمدت اللجنة الأولى في جلستها الحادية والثلاثين، التي عقدت في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، مشروع القرار [A/C.1/73/L.37](#) بتصويت مسجل بأغلبية ١٣٩ صوتا مقابل ١١، مع امتناع ١٨ عضوا عن التصويت. وكان معروضا على اللجنة بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار ([A/C.1/73/L.72](#)).

ثانيا - الطلبات الواردة في مشروع القرار

٢ - وفقا لأحكام الفقرات ٣ و ٤ و ٥ من منطوق مشروع القرار [A/C.1/73/L.37](#)، تقوم الجمعية العامة بما يلي:

(أ) تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، بمساعدة فريق من الخبراء الحكوميين ينشأ في عام ٢٠١٩ على أساس التوزيع الجغرافي العادل، وانطلاقا من التقييمات والتوصيات الواردة في التقارير



المذكورة أعلاه، وبغرض تعزيز الفهم المشترك والتنفيذ الفعال، دراسة التدابير التعاونية الممكنة اتخاذها للتصدي للتهديدات القائمة والمحتملة في ميدان أمن المعلومات، بما في ذلك معايير وقواعد ومبادئ السلوك المسؤول للدول، وتدابير بناء الثقة وبناء القدرات، وكذلك كيفية انطباق القانون الدولي على استخدام الدول لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين تقريراً عن نتائج هذه الدراسة، يشمل مرفقاً يضم المساهمات الوطنية للخبراء الحكوميين المشاركين في موضوع سبل انطباق القانون الدولي على استخدام الدول لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

(ب) تطلب إلى مكتب شؤون نزع السلاح بالأمانة العامة أن يتعاون، من خلال الموارد المتاحة والتبرعات، بالنيابة عن أعضاء فريق الخبراء الحكوميين، مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة، مثل الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي ومنظمة الدول الأمريكية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمنتمدي الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، من أجل عقد سلسلة من المشاورات لتبادل الآراء بشأن المسائل المدرجة ضمن ولاية الفريق قبل عقد دوراته؛

(ج) تطلب إلى رئاسة فريق الخبراء الحكوميين أن تنظم اجتماعين استشاريين غير رسميين مفتوحين، مدة كل منهما يومان، حتى تتسنى لجميع الدول الأعضاء المشاركة في مناقشات تحاورية والتعبير عن آراءها التي ستتولى رئاسة الفريق إحالتها إلى فريق الخبراء الحكوميين للنظر فيها.

ثالثاً - صلة الطلبات المقترحة بالخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين

٢٠١٨-٢٠١٩ وبالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

٣ - تتصل الأنشطة المطلوبة المشار إليها في مشروع القرار بالبرنامج ١، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والباب ٣، نزع السلاح، من الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/6/Rev.1)، والباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والباب ٤، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/6 (Sect. 2) و A/72/6 (Sect. 4) و A/72/6 (Sect. 4)/Corr.1، على التوالي).

رابعاً - الأنشطة التي ستنفذ من خلالها الطلبات المقترحة

٤ - عملاً بالطلب الوارد في الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار، من المتوخى أن يعقد الاجتماعات التالية فريق من الخبراء الحكوميين، يضم ٢٥ عضواً، ويعنى بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي: (أ) اجتماع مدته خمسة أيام في عام ٢٠١٩ في نيويورك، ويتألف من ١٠ جلسات تُوقَّر لها الترجمة الشفوية باللغات الرسمية الست؛ (ب) اجتماعان مدة كل منهما خمسة أيام في عام ٢٠٢٠ في جنيف، يتألفان من ٢٠ جلسة تُوقَّر لها الترجمة الشفوية باللغات الرسمية الست؛ (ج) اجتماع مدته خمسة أيام في عام ٢٠٢١ في نيويورك، يتألف من ١٠ جلسات تُوقَّر لها الترجمة الشفوية باللغات الرسمية الست. وفضلاً عن ذلك، وعملاً بالطلب الوارد في منطوق الفقرة ٥ من مشروع القرار، من المتوخى أن يُعقد الاجتماعان الاستشاريان غير الرسميين التاليين في نيويورك: (أ) اجتماع مدته يومان في عام ٢٠١٩، يتألف من أربع جلسات توفر لها الترجمة الشفوية باللغات الرسمية الست؛ (ب) اجتماع مدته يومان في عام ٢٠٢٠، يتألف من أربع جلسات تُوقَّر لها الترجمة الشفوية

باللغات الرسمية الست. وسيشكّل ذلك إضافة إلى عبء عمل الاجتماعات الذي تتحمله إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في الأعوام ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ و ٢٠٢١. بيد أن الاحتياجات لخدمات الاجتماعات في عام ٢٠١٩ بمبلغ قدره ٨٠٠ ١٠٧ دولار يمكن تلبيتها في حدود الموارد المتاحة. وستنشأ احتياجات إضافية لخدمات الاجتماعات في عام ٢٠٢٠ بمبلغ ٨٠٠ ١٩٩ دولار، وفي عام ٢٠٢١ بمبلغ ٨٤ ٠٠٠ دولار. وإضافة إلى ذلك، سيلزم رصد اعتماد قدره ٧ ٠٠٠ دولار في عام ٢٠٢٠ لخدمات أخصائيي الصوت والتسجيل للدورة في جنيف في إطار الباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف^(١).

٥ - وفضلاً عن ذلك، فإن الطلب المتعلق بإعداد الوثائق الوارد في الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار سيشكل إضافة إلى عبء العمل الوثائقي لإدارة شؤون الجمعية العامة تتمثل في إصدار أربع وثائق قبل انعقاد الدورة (٣٨ ٠٠٠ كلمة) ووثيقة واحدة بعد الدورة (٥ ٠٠٠ كلمة) باللغات الرسمية الست في عام ٢٠١٩، ووثقتين بعد الدورة (١٦ ٠٠٠ كلمة) باللغات الرسمية الست في عام ٢٠٢٠، ووثيقة واحدة بعد الدورة (١٠ ٥٠٠ كلمة) باللغات الرسمية الست في عام ٢٠٢١. وإضافة إلى ذلك، فإن الطلب المتعلق بإعداد الوثائق الوارد في الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار سيشكل إضافة إلى عبء العمل الوثائقي لإدارة شؤون الجمعية العامة تتمثل في إصدار وثقتين قبل انعقاد الدورة (٣ ٨٠٠ كلمة)، وثمان وثائق أثناء الدورة (١٦ ٠٠٠ كلمة)، ووثيقة واحدة بعد الدورة (٦ ٠٠٠ كلمة) في عام ٢٠١٩ باللغات الرسمية الست، وثمان وثائق قبل انعقاد الدورة (١٥ ٨٠٠ كلمة)، وأربع وثائق أثناء الدورة (٨ ٠٠٠ كلمة)، ووثيقة واحدة بعد الدورة (٦ ٠٠٠ كلمة) باللغات الرسمية الست في عام ٢٠٢٠. بيد أن الاحتياجات من الموارد لخدمات الوثائق بمبلغ قدره ١١٣ ٢٠٠ دولار في عام ٢٠١٩ يمكن تلبيتها في حدود الموارد المتاحة. وستنشأ احتياجات إضافية لخدمات الوثائق في عام ٢٠٢٠ بمبلغ ١٤٦ ١٠٠ دولار، وفي عام ٢٠٢١ بمبلغ ٣١ ٩٠٠ دولار.

٦ - وعملاً بالطلب الوارد في الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار، سينظم مكتب شؤون نزع السلاح بالأمانة العامة سلسلة من المشاورات للرئيس وعضوين آخرين من أعضاء فريق الخبراء الحكوميين (إلى جانب أحد موظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة وأحد الخبراء الاستشاريين)، مع الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي ومنظمة الدول الأمريكية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا. وستعقد المشاورات بالتعاون مع المنظمات الإقليمية في مقر كل منها. وستنظم مشاورات مدتها يومان بالتزامن مع الاجتماعات القائمة للمنظمات الإقليمية التي تعقد بشأن موضوع أمن الفضاء الإلكتروني. وسترتب عن ذلك احتياجات إضافية قدرها ٤٤٢ ٦٠٠ دولار، تتألف من مبلغ ١٤٢ ٦٠٠ دولار لتغطية تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي ومصروفات محطات السفر لرئيس الفريق واثنين من الخبراء الحكوميين وأمين واحد وخبير استشاري واحد لحضور الاجتماعات، ومبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار لتقاسم تكاليف خدمات المؤتمرات مع المنظمات الإقليمية الخمس. وينبغي الإشارة إلى أن هذه المشاورات الإقليمية لا يمكن الاضطلاع بها من خلال الموارد المتاحة في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وسيكون تنفيذ الأنشطة مرهونا بتلقي تبرعات.

(١) على النحو المشار إليه في تقرير الأمين العام المعنون "تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة: تنفيذ هيكل إداري جديد لتحسين الفعالية وتعزيز المساءلة" (A/72/492/Add.2)، ستصبح تسمية "الباب ٢٩ واو، الإدارة، جنيف"، ابتداءً من عام ٢٠١٩، "الباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف".

خامسا - التعديلات المطلوب إدخالها على برنامج العمل والميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

٧ - تلبية لأحكام مشروع القرار، سيتعين تعديل النواتج المدرجة في إطار الباب ٤، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ فيما يتعلق بالأنشطة المرتقبة إنجازها خلال تنفيذ الميزانية، وذلك على النحو التالي:

البرنامج الفرعي ٤: الإعلام والاتصال

الجدول ٤-٢٢

في الجدول ٤-٢٢، تحت "تقديم الخدمات للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء وتقديم التقارير إليها (الميزانية العادية)"، يضاف ما يلي:

"فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي

تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات:

الاجتماعات الاستشارية غير الرسمية (٤)

اجتماعات فريق الخبراء الحكوميين (١٠)

وثائق الهيئات التداولية

وثائق ما قبل الدورة (٦)

وثائق صادرة أثناء الدورة (٨)

وثائق ما بعد الدورة (٢)“.

سادسا - الآثار المالية المترتبة على المقترحات

ألف - الاحتياجات المتعلقة بخدمات المؤتمرات

٨ - ستتاح الموارد غير المتكررة البالغ قدرها ٢٢١ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، من الموارد الحالية في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

٩ - وسيُنظر في الاحتياجات الإضافية غير المتكررة البالغ قدرها ٣٥٢ ٩٠٠ دولار و ١١٥ ٩٠٠ دولار لدعم الاجتماعات والتقارير في عامي ٢٠٢٠ و ٢٠٢١، على التوالي، في سياق الميزانيات البرنامجية المقترحة للفترات ذات الصلة.

١٠ - وترد تفاصيل الاحتياجات الإضافية غير المتكررة من الموارد المتعلقة بخدمات المؤتمرات في الجدول ١ أدناه.

الجدول ١

الاحتياجات الإضافية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ ولعامي ٢٠٢٠ و ٢٠٢١

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع	٢٠٢١	٢٠٢٠	٢٠١٩	
				الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات:
٢٨٣٨٠٠	٨٤٠٠٠	١٩٩٨٠٠	-	الترجمة الفورية
٥٢٢٠٠	-	٥٢٢٠٠	-	وثائق ما قبل الدورة
٢٦٤٠٠	-	٢٦٤٠٠	-	وثائق الدورة
٩٩٤٠٠	٣١٩٠٠	٦٧٥٠٠	-	وثائق ما بعد الدورة
٤٦١٨٠٠	١١٥٩٠٠	٣٤٥٩٠٠		المجموع الفرعي
				الباب ٢٩ هاء - الإدارة، جنيف ^(أ)
٧٠٠٠	-	٧٠٠٠	-	خدمات أخصائي الصوت والتسجيل
٧٠٠٠	-	٧٠٠٠	-	المجموع الفرعي
٤٦٨٨٠٠	١١٥٩٠٠	٣٥٢٩٠٠	-	المجموع

(أ) على النحو المشار إليه في تقرير الأمين العام المعنون "تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة: تنفيذ هيكل إداري جديد لتحسين الفعالية وتعزيز المساءلة" (A/72/492/Add.2)، ستصبح تسمية "الباب ٢٩ واو، الإدارة، جنيف"، ابتداء من عام ٢٠١٩، "الباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف".

باء - الاحتياجات غير المتعلقة بخدمات المؤتمرات

١١ - يُقدَّر أن تنشأ احتياجات غير متكررة يبلغ مجموعها ٢٠٦٧٠٠ دولار في إطار الباب ٤، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، تتألف من مبلغ قدره ١٨٩٤٠٠ دولار لتغطية تكاليف السفر وبدلات الإقامة اليومية والمصروفات النثرية في محطات السفر لخبراء الفريق وأمينه لحضور الاجتماعات، ومبلغ قدره ١٧٣٠٠ دولار لتغطية تكاليف الخدمات وما يتصل بها من سفر لخبير استشاري يستعان به لتقديم الدعم التقني والموضوعي لمكتب شؤون نزع السلاح في الأمانة العامة المرتبطين بالأعمال التحضيرية والخدمات الفنية لأعمال الفريق، واجتماعيه الاستشاريين غير الرسميين اللذين يستغرق كل منهما يومين.

١٢ - أما الاحتياجات الإضافية غير المتكررة من الموارد البالغ قدرها ٤١٠٩٠٠ دولار لعام ٢٠٢٠ و ٢٠٩٢٠٠ دولار لعام ٢٠٢١ لتغطية تكاليف السفر وبدلات الإقامة اليومية والمصروفات النثرية في محطات السفر لخبراء الفريق وأمينه لحضور الاجتماعات، وكذلك تكاليف الخدمات وما يتصل بها من سفر لخبير استشاري يستعان به لتقديم الدعم التقني والموضوعي لمكتب شؤون نزع السلاح في الأمانة العامة أثناء الاجتماعات، فسيُنظر فيها في إطار الباب ٤، نزع السلاح، في سياق الميزانيتين البرنامجيتين المقترحتين لعامي ٢٠٢٠ و ٢٠٢١.

١٣ - وترد تفاصيل تلك الاحتياجات الإضافية غير المتكررة التي لا تندرج ضمن خدمات المؤتمرات في الجدول ٢ أدناه.

الجدول ٢

الاحتياجات الإضافية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ ولعامي ٢٠٢٠ و ٢٠٢١

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع	٢٠٢١	٢٠٢٠	٢٠١٩	
٦٩٢٠٠	١٩٨٠٠	٣٢١٠٠	١٧٣٠٠	الخبراء الاستشاريون (الأتعاب وتكاليف السفر)
٧٥٧٦٠٠	١٨٩٤٠٠	٣٧٨٨٠٠	١٨٩٤٠٠	أفرقة الخبراء المخصصة
٨٢٦٨٠٠	٢٠٩٢٠٠	٤١٠٩٠٠	٢٠٦٧٠٠	المجموع

سابعاً - موجز الآثار المترتبة في الموارد

١٤ - يرد موجز الاحتياجات الإضافية غير المتكررة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ ولعامي ٢٠٢٠ و ٢٠٢١ في الجدول ٣ أدناه.

الجدول ٣

موجز الاحتياجات الإضافية غير المتكررة من الموارد

(بدولارات الولايات المتحدة)

باب الميزانية	٢٠٢١	٢٠٢٠	٢٠١٩	المجموع
الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات:	٤٦١٨٠٠	١١٥٩٠٠	٣٤٥٩٠٠	-
الباب ٤، نزع السلاح	٨٢٦٨٠٠	٢٠٩٢٠٠	٤١٠٩٠٠	٢٠٦٧٠٠
الباب ٢٩ هاء - الإدارة، جنيف ^(١)	٧٠٠٠	-	٧٠٠٠	-
المجموع	١٢٩٥٦٠٠	٣٢٥١٠٠	٧٦٣٨٠٠	٢٠٦٧٠٠

(أ) على النحو المشار إليه في تقرير الأمين العام المعنون "تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة: تنفيذ هيكل إداري جديد لتحسين الفعالية وتعزيز المساءلة" (A/72/492/Add.2)، ستصبح تسمية "الباب ٢٩ او، الإدارة، جنيف"، ابتداء من عام ٢٠١٩، "الباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف".

ثامناً - إمكانية الاستيعاب خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

١٥ - لم تُرصد أي اعتمادات في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ لتنفيذ الأنشطة المطلوبة في الفقرتين ٣ و ٥ من منطوق مشروع القرار. وفي هذه المرحلة، وباستثناء إمكانية الاستيعاب المشار إليها في الفقرتين ٤ و ٥ أعلاه، لا يمكن تحديد الأنشطة المدرجة ضمن الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ التي يمكن إنهاؤها أو إرجاؤها أو تقليصها أو تعديلها خلال فترة السنتين. ومن الضروري بالتالي إتاحة الموارد الإضافية البالغة ٢٠٦٧٠٠ دولار من خلال رصد اعتماد إضافي لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

تاسعا - صندوق الطوارئ

١٦ - تقضي الإجراءات التي وضعتها الجمعية العامة في قراراتها ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢ بإنشاء صندوق طوارئ لكل فترة سنتين من أجل استيعاب النفقات الإضافية الناجمة عن الولايات التشريعية التي لم تُرصد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية.

عاشرا - الخلاصة والإجراء المطلوب من الجمعية العامة اتخاذه

١٧ - في حال اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار A/C.1/73/L.37، ستنشأ احتياجات إضافية من الموارد قدرها ٢٠٦ ٧٠٠ دولار لعام ٢٠١٩ في إطار الباب ٤، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وسيقتضي توفير مبلغ ٢٠٦ ٧٠٠ دولار رصد اعتماد إضافي لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، يتعين أن توافق عليه الجمعية العامة، ويمثل بذلك تكاليف تُحمّل على صندوق الطوارئ.

١٨ - أما الاحتياجات الإضافية البالغة ٧٦٣ ٨٠٠ دولار و ٣٢٥ ١٠٠ دولار المبيّنة في الجدول ٣ أعلاه، والمخصصة لدعم اجتماعات فريق الخبراء الحكوميين في عامي ٢٠٢٠ و ٢٠٢١، على التوالي، فسينظر فيها في سياق الميزانيات البرنامجية المقترحة للفترات ذات الصلة.